الشيخ : فأشهر الحج التي ذكرها الله عز وجل أو بعبارة أخرى أدق اشار اليها هى ثلاث : ((**الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج**)) ثم جاءت السنة كما هى عادتها مع القرآن دائما لتبين هذه الأشهر التي أشار اليها في الآية الكريمة فهى : شهر شوال ، وشهر ذي القعدة ، وشهر ذي الحجة. فإذا أراد الانسان أن يحرم بالحج على أي نوع من انواع الحج الثلاثة ، فيجوز أن يحرم في أول شوال ، فلو أنه أحرم قبل شوال فمثله كمثل من يحرم بالصلاة قبل دخول وقتها .فكما أن هذه الصلاة التي أحرم فيها قبل وقتها هى غير مقبولة لأنها جاءت فى غير الوقت المحدد لها شرعا ، كذلك من أحرم بالحج فى غير هذه الأشهر الثلاثة فلا يكون قد حج . ومن هنا يقول المثل الشامى أو السوري "حج فلان والناس راجعة " كناية أنه هذا ماله حج ،لأ نه انتهى وقت الحج .فإذن لمن كان قاصد الحج إلى بيت الله الحرام له أن يبدأ بالإحرام في أول شهر شوال، انظر الآن ماذا يترتب على من بدأ بالإحرام في أول شهر شوال،

الشيخ : ... قلت أن الحج له عند العلماء ثلاثة صفات أو أنواع : حج الإفراد وحج القران ، وحج التمتع ، وحج التمتع هي أفضلها يقينا، بل هو الواجب الذي لا يجوز للمسلم أن يتساهل يحرم بغير حج التمتع . لكن المسألة خلافية منذ القديم وكما قال رب العالمين ((**ولكن أكثر الناس لا يعلمون**)) ، ولذلك تجد الجماهير من الحجاج يحرمون بالحج المفرد .

وهداية الناس طبعا كل الناس هذا أمر مستحيل لأن الله عز وجل هكذا شاءت إرادته حين قال:((**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة**)) الآية ، فالذي يقع أن قد يحرم بالحج بعض الناس في أول الشهر الأول من أشهر الحج ، وهو شهر شوال كما ذكرت آنفا ، فلازمه حين ذاك أن يظل في إحرامه حتى يوم النحر،إذا افاض من المزدلفى وجاء إلى جمرة العقبة في منى فرماها فقد تحلل الحل الأصغر في رأى للعلماء وهو الأرجح ، ورأي آخر أنه لا بد أن يضم الى رميه إما الحلق وإما النحر . المهم بعد انقضاء شهر شوال وذى القعدة وعشر أيام من ذي الحجة في كل هذه الأيام كان محرما لا يحل له أن يقص شعرا ولا ظفرا ولا أن يواصل زوجته أو يتصل بها ،ونحو ذلك من الأحكام التي جاء إشارة اليها فى الاية السابقة ((**الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج**)) فتطول مسافة هذا المحرم بالحج المفرد وفى ذلك حرج كبير لعله هو ما أقول السبب أو من الأسباب التى قرر الشرع الحنيف أخيرا الأمر لمن كان قد أفرد الحج بأن يفسق هذا الإفراد و يجعل حجه تمتعا ، ثم يتحلل ثم في اليوم الثامن يحرم بالحج مرة أخرى . فإذن أشهر الحج الثلاثة يجوز للمسلم أن يحرم في شهر من هذه الأشهر الثلاثة ، هذا هو المقصود من تحديد وقت الإحرام للحج فاذا كان مفردا أو كان قارنا لم يسق الهدى فيظل وجوبا فى إحرامه وفى ذلك حرج كبير ، أما إذا كان لم يسق الهدي القارن إذا كان لم

يسق الهدي فحكمه حكم الحاج الذي أفرد حجه فلابد من أن يفسخ الحج إلى عمرة . ولذلك كان الأشرع والأيسر إنما هو حج التمتع لأنه يبدا بالعمرة ويتحلل منها في ظرف يوم أو يومين ، ثم ينتظر حتى يدخل اليوم الثامن الذي هو يوم التروية وهو الذى قبل عرفات ، ففي هذا اليوم يحرم مجددا بالحج بعد أن قدم بين يدى هذا الحج العمرة كما هو شأننا اليوم . هذا جواب ماسبق من السؤال .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : هذه قاعدة ، نهى عن الشرب قائما فيدخل في ذلك كل ماء .

السائل : ويدخل فيه ماء زمزم ؟

الشيخ : نعم يدخل . شربه صلى الله عليه وسلم من زمزم قائما ليس فيه بيان أنه تقصد ذلك بدون عذر .

الحلبي : تعبدا يعنى ؟

الشيخ : آه .

سائل آخر : في الزحام ، الصحابة رضوان الله عليهم يوسعون له الطريق حتى يسعى صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : لا هو من هديه صلى الله عليه وسلم كما جاء عن إيش اسمه ؟ عبد الله بن قدامة العامرى أنه رأى الرسول فى الحج وهو يمشي مع الناس لا طرد ولا إليك إليك كما يفعل الأمراء والملوك .

الحلبي : لا إله الا الله .

الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن متميزا عن أصحابه وليس هناك من يقول طريق طريق .

أبو ليلى : يا سلام .

الشيخ : آه . ولذلك فشدة الزحام وارد . يضاف إلى ذلك ما هو جواب لماذا شرب قائما ؟لا بد من دليل ، فإن قيل شرب قائما تعبدا نقول هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، وبخاصة أن هذا الشرب يدخل فى عموم قوله صلى الله عليه وسلم : **(لا تشربوا من قيام)** ولمن رآه يشرب قائما قال له : **(قه قه)** فاذا قيل أن شرب ماء زمزم السنة فيه بالقيام .

أبو ليلى : أعبى لك كأس شيخنا . خالد عبى عبى .

السائل : كان عندي ماء زمزم وكان جالسا فوقف ليشرب.

الشيخ : ... بنشوفهم في المجالس دائما هكذا يفعلون .

السائل : بالنسبة للمنفرد في الحج هل عليه ... .

الشيخ : تعني المفرد وليس المنفرد . آه ما باله ؟

السائل : عليه أن يقدم هدي ؟

الشيخ : عليه أن يقدم هى بعد أن يفسخ الحج المفرد الى عمرة .

السائل : طيب ، واذا ما فسخش ؟

الشيخ : ما يجوز ، لقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بأن يفسقوا حجهم إلى عمرة وقال هو عليه السلام : **(لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة ،فأحلوا أيها الناس)** ، فأمر الذين كانوا أفردوا أن يحلوا فينقلب حجهم إلى عمرة ، ثم يظلون هكذا متحللين من الإحرام إلى اليوم الثامن إلي هو يوم التروية فيوم التروية يهلون بالحج فيكون قد جمع الله لهم حج وعمرة وحينئذ يأتي الهدى، أما لوفرضنا إنسانا مفردا لعذر شرعي فليس عليه هدي ، لكن ما يفعله عامة الناس من قصد الإفراد دون أي عذر شرعى، فهذا طبعا خطأ مخالف للسنة ... فهمتني ... شو الصورة النادرة ، مثلا رجل ضاق عليه الوقت وما يستطيع أن يدخل مكة ويطوف ويأتي بالعمرة وإنما يأخذ طوالي إلى وين ؟ إلى منى وعرفة هذا حجه مفرد فهذا ليس عليه هدي .

الحلبي : يا سلام هذه الصورة تقريبا يمكن الوحيدة شيخنا آها ؟

الشيخ : لا ليست وحيدة ، مثلا الحائض ، السيدة عائشة انقلب عمرتها إلى إيش ؟ إلى حج مفرد .

السائل : بسبب حيضها .

الشيخ : أيوه ، فهكذا ممكن نصور يعنى حج مفرد .

السائل : لكن بصور ضيقة ؟

الشيخ : ضيقة جدا دون ما يقصد الرجل ، إلا أنه غلب على أمره .

الحلبي : لكن مش تعبد ابتداء ؟

الشيخ : لكن ما يفعله الناس اليوم هذا خطأ . لنتدارك الوقت يله اتفضلوا ... .

السائل : وحتى لو جاء ثلاث أيام أو أربعة .

الشيخ : ولو سعى في النهار إذا جاء مكة يطوف ويسعى ويتحلل ... ؟

السائل : شيخى، بالنسبة لبعض الناس بعد الطواف أي نعم يصلون ركعتين ومن ثم يشربون من فوق زمزم يعني من الأبيار هل يجوز هذا ؟

الشيخ : يجوز، لأن قضية الشرب من زمزم ما هو من الأكان أو من واجبات الحج إنما هو من سنن الحج .

فكلما استطاع الإنسان الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فيشرب من البئر مباشرة كما فعل الرسول يكون هذا هو السنة والآن ليس من الممكن إذن فمن أقرب نقطة تتصل بالبئر ... .

الشيخ : تدرى لم ؟

السائل : نعم

الشيخ : لتشديد العلماء على تغطية الوجة ،فأصبحت المرأة الصالحة لا تفرق بين كونها محرمة أو غير محرمة ، حتى بلغني عن بعض المتدينات السلفيات المقتنعات بوجوب تغطية المرأة لوجهها بعد أن عرفن من طرفي أو من طرف غيرى قول الرسول صلى الله عليه وسلم (**لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين**) قلن نحن نتنقب وندفع إيش؟ الفدية.

السائل : لا اله الا الله ، لاحول ولا قوة الا بالله .

الشيخ : ... هذا هو الدين ؟؟ عينك أنت عينك بيقولوا عندنا .للمخالفة يعنى .

السائل : نكاية .

الشيخ : السلام عليكم كيف حالك طيب لا بأس ... ؟ لا ، هو المشكلة الربط وإنما السدل هو المباح ، أي نعم .

السائل : يعنى الربط هو المنهي عنه ؟

الشيخ : أي نعم ، سواء كان من تحت العينين وهو النقاب، أو كان الشد على الجبهة وهو المنديل المعروف اليوم كله منهي عنه ، أما إذا أسدلت على وجهها فهو المخرج .

السائل : الآية القرآنية ((**إن الصفا والمروة من شعائر الله**)) قرأتها ؟

الشيخ : هنا ... هنا ... .

السائل : نعم.

الشيخ : والله ما أذكر ... ما أذكر أنها هنا .

الطالب : في الصفا و في المرة الأولى فقط ؟

الشيخ : نعم .

السائل : هذا الشوط الأول . فيه ناس تعتبره رايح جاى الشوط الأول .

الشيخ : لا ، رايح جاي شوطين .

السائل : نعم

السائل آخر : ماذا نقول يا شيخنا ؟

الشيخ : مافي دعاء إلى القبلة .

طالب : كله يحرك يده

الشيخ : ... .

السائل : سوى الدعاء شيخنا فيه شيء ثاني ؟

الشيخ : يدعو بما يشاء بين تكبير و بين تهليل، مما يتعلق بصالحه في الحياة الدنيا وفى الآخرة .

أبو ليلى : هذه تسعى وهي مغطية وجهها .هذا صح يا شيخ ؟

الشيخ : التغطية هنا .. السدل جائز .

أبو ليلى : السدل جائز ؟

الشيخ : السدل جائز ، أما الانتقاب منهي عنه .

أبو ليلى : نعم ، جزاك الله خير . يسدلن على وجوههن منيح .

السائل : ايوة . أي نعم ، ماشاء الله فعلا فائدة طيبة. يا سلام

الحمد لله وحده في كل شوط ، عند اللزوم ؟

الشيخ : في كل شوط ؟

السائل : نعم ، الحمد لله وحده أنجز وعده ونصر عبده وأعز جنده

الشيخ : في كل شوط ؟ تعني هناك .

السائل : نعم ، في كل شوط في السعي فى الصفا عند الزوم الصفا والمروة ؟

الشيخ : لا، لا ... هو هناك فوق بس ، أما عند السير والسعي ما في شيء يذكر إنما هو شيء مطلق أما هذا إلى ذكرته ... .

الشيخ : السلام عليكم .

طالب : يا شيخنا هذا رأفت هنا و أحمد

الشيخ: إيه ؟

السائل : رأفت ... .

الشيخ : أهلا .. عليكم السلام كيف حالك؟

السائل : بين العلمين (**رب اغفر وارحم**) هذا دعاء جائز م ؟؟

الشيخ : هذا ... لا بأس به .

السائل : رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم أنك أنت الله الأعز الإكرم ، بذلك بين العلمين مافى بأس ؟

الشيخ : أى نعم ، هذا ما هو مرفوع لكن موقوف من صحابي أو صحابية فيه خير وبركة .

السائل : وهل الأولى في حق من يطوف يطوف راكبا أو ماشيا ؟

الشيخ : وهل يمكن هذا اليوم ... ؟

السائل : على العربية يعني ؟

الشيخ : يعنى إذا أمكنا مشيا هذا خير كبير .

السائل: العربية حلت محلها ، العربية حلت محل الدابة .

الشيخ : هذه العربية اليوم ليس مركوبة الأقوياء صلى الله عليه وسلم مثل الرسول وإنما كما ترى مركوبة العجائز من أمثالى .

الحلبي : ثم ركوب النبي وطوافة على دابته هي للجواز وليس هو الأصل. أليس كذلك ؟

الشيخ : لكن يمكن أن يتمسك بعض الناس بالظواهر .

الحلبي : أما الأصل فيه فيها ما ذكرت ؟

الشيخ : بلا شك ،لأن فيه في نفس الرواية " ليراه الناس" يعني هذا نص قاطع أنه لم يكن تعبدا .

الحلبي : نعم نعم ياسلام

الحلبي : ليراه الناس ؟

الشيخ : ليراه الناس ويسألوه ويسألوه .

أبو ليلى : شيخنا يعني لو مثلا من باب التيسير على الناس لو هون كشطات كهربائية ممكن الإنسان يقف عليها بيجوز مثل هيك ؟ الشيخ : لا لا

أبو ليلى : لا يجوز .

سائل آخر : تعب تعب ومجاهدة .

السائل : شرب النبي زمزم واقف ليراه الناس كذلك ؟

الشيخ : لنفرق ، هذا تعليل عقلي ممكن ،أما ذاك تعليل مروي

يعنى جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه لما روى طواف الرسول صلى الله عليه وسلم راكبا قال :" ليراه الناس وليسألوه" ففيه فرق بين الأمرين ، وان كان هذا التعليل ممكن يكون مقبولا .

الشيخ : ... .

السائل : ما رأيكم فى السعي فى الدور الأول ؟

الشيخ : لا أرى منه مانع إذا احتاج اليه، أما الأصل فهو هذا ... بين الميلين تعرف هذا ولا لا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذن ، لماذا لا تسع مع الساعين ؟

السائل : وأنا غير محرم .

الشيخ : آه .. أنت غير محرم ... .

السائل : نعم

الشيخ : أحسنت. متى أنت اعتمرت ؟

السائل : منذ أربع سنوات ... .

سائل آخر : في هذه المرة يا أخوي ؟

السائل : منذ حوالى أسبوع .

الشيخ : يعنى أنت حاج ؟ قدمت العمرة بين يدى الحج وتحللت ؟

المسئول : نعم ... جينا بالتمتع يا شيخ .

الشيخ : جميل . الحمد لله .

السائل : الله أكبر الله أكبر الله أكبر ولله الحمد ،الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلا ، لا إله إلا الله وحده نصر عبده وأعز جنده هزم الأحزاب وحده ثلاث مرات .

الشيخ : هي في مجموعة فى الكتاب المعروف له الحاوي في الفتاوى .

السائل : السلام عليكم يا شيخ .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : واحد اعتمر ولكن قصر من لحيته يعني لحيته ما بلغت القدر السنة ؟

الشيخ : قصر من لحيته ؟ تعني فقط .

السائل : فقط ، بدون ما يقصر الشعر أو شيء أبدا .

الشيخ : ربنا يقول ماذا (**محلقين روؤسكم ومقصرين**) مش لحاكم !

أبو ليلى : هذه جديدة يا شيخ .

أبو ليلى : ممكن هذا طبعا بعد ما يحلق أنه يقص من اللحية ما بعد القبضة .

الشيخ : آه .

الشيخ : الطواف فيه نص ، السعي ليس فيه نص ، فهو موضع اجتهاد. الذي يتبادر لواحد مثلى أن السعي تابع للطواف ، وبعدين السعي نفسه سمي طواف في القرآن ، فإذن يأخذ حكم إيش؟ الطواف .حينما الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله تعالى عنها وقد حاضت : **(اصنعى ما يصنع الحاج غير ألا تطوفي ولا تصلي)** فهذا طواف فيدخل والله أعلم في عموم هذا النص .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك ،الذى مثلا يريد أن يقول لا السعي ما يشترط له طهارة ... فهو مكلف أن يأتى بالدليل وإلا فالأصل ما شرحته آنفا .

السائل : طيب عارف أن هذا غير محرم .

الشيخ : وجا إلى هون بهذه الزحمة منشان إيش ؟؟

السائل : أكيد خلاص انتهت عمرته .

سائل آخر : واقفين للصلاة الله أعلم .

الشيخ : ما أظن لو كانت كذلك ما هنا .

الشيخ : وين إلى بيسألنا الآن ؟ يصلى .

السائل : هون .

الشيخ : فيه حريم هنا ... لا، لا، لا .

السائل : ما فيه حريم ... أي شيخنا ما فيه حريم هنا ... قرب شيخ .

السائل : إلى نايم يقوم .

الشيخ : وين إلي نايمين ... الله أكبر .

السائل : وكيف شيخ تخفى على المشايخ هادول يعنى ؟ أتعجب يعنى ؟

الشيخ : فيه شيخ بيخفى عليه، وفيه شيخ ما بيقدر يغير الوضع ... .

السائل : الدعاء مستجاب بين الأذان والإقامة لكن مو رفع اليدين ؟

الشيخ : ما ورد الرفع بين الأذان والإقامة إنما ورد الدعاء .

السائل : بلا رفع اليدين ... .

أبو ليلى : لو ، لو هادول الأئمة إلي بيصلوا بالناس لو كل صلاة من الصلوات نبهوا على شيء واحد بس شيء واحد الأأمة تتعلم ولا لا شيخنا ؟

الشيخ : أي والله ، الأئمة مقصرين فى كل بلاد الدنيا ، بيصلوا بطريقة رسمية ، مع أن شغله الإمام أن فيه عليه مسئولية شرعية .

أبو ليلى : الله أكبر .

السائل : انتهيت من السعي ؟

سائل آخر : لا بعد ، توقفت توقفت بعد شوطين ، وجدت الزحام كان النساء فتوقفت ، فقلت بعد الصلاة .

الشيخ : ست ملايين ؟ مبالغة ست ملايين اليوم من الذى يربيهم من الذى يعلمهم ، هدول يجب أن يمضي عليهم سنين طويلة وبينهم عشرات من العلماء السلفين ، المربين ، المرشدين ، المهذبين حتى يكون هالجماعة دول، هالست ملايين على قلب رجل واحد فهما للإسلام وتطبيقا للإسلام . يومئذ يمكن هذا العدد الضخم أن يعمل شيئا تجاه الحكم الكافر ، أما الآن ما فيه عندهم زاد ، ما فيه عندهم وقود سوى الإسلام ، أما ما هو الإسلام ؟ وهل تأدبتم بأدب الاسلام ؟ هذا في العالم الإسلامي مفقود مع الأسف .

السائل : حابى حابى ما بيصير روح ... روحي .

الشيخ : عم يحاربوا في سبيل الله عم يجاهدوا لكن الشيء بالشيء يذكر لقد عجبت من ابن عمر المتمسك بالسنة ، كان يزاحم على تقبيل الحجر حتى يدمى أنفه مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم وصى أباه **(لا تزاحم على الحجر الأسود)**

فاذا رأينا مثل هؤلاء الناس نقيسه بابن عمر .

السائل : رضي الله تعالى عنه .

الشيخ : ... مع الزحام .

السائل : واحدة كاشفة شعرها .. هناك هناك .

السائل : الصحابى الى اسمه بن عامراو عامر إلي بيقول رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : من هو ؟

السائل : الصحابى إلي بيقول ما رأيت النبي ماكان يقول ما أحد ينهر أحدا يعني ما ينهرون أحد أمام النبي كان يمشي يعني يقولوا الطريق افسحوا الطريق .

الشيخ : حكينا هذا الحديث عند زمزم ، أما الآن ما سمعت سؤاله .

السائل : سؤالي ، أنت ذكرت في أول الشريط أنه ماكان يتقدم أحد يفسحون الطريق ينهرون الناس ويطردونهم ،هذا إلي فهمت ، قد ذكرت الصحابي قلت بن عامر أو عامر !؟

الشيخ : اسمه عبد الله بن عامر . عفوا ، قدامة بن عبد الله العامرى .أي نعم .

السائل : لفظ روايته ؟

الشيخ : قال أن الرسول رآه يمشى مع الناس لا طرد ولا إليك ولا إليك .

السائل : افرض شيخ عن واحد كبير أو امرأة بيحجبوا عنها الأذى ؟

الشيخ : لا، المقصود بهذا تنبيه الرسول عما يفعله الأمراء والقضاة ، ولا مساعدة العجوز هذا شيء ثاني .

أبو ليلى : هذا الشوط الخامس يا شيخنا .

الشيخ : أيوه ، فأقول بالنسبة للحزبية هذه فى بلادكم أو في غير البلاد لا تشرع في الإسلام ، لأنها تفرق الأمة وتجعل الجماعة الواحدة وهي المسلمة جماعتين وأحزاب أخرى وجماعات أخرى وهذا هو سبب الضعف ((ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون) أما هذا التكتل وهذا التحزب لو مشى على طريقة التعليم ... .

السائل : تعال هون شيخ ، شيخنا .

الشيخ : وين هذا الجزائري ... لو أن هذا التكتل لم يأخذ صبغة سياسية ، وإنما صبغة دينية وتعليمية وتربوية لكان فيه خير كبير ، لكن قبل أن يقوم المسؤولون أو المسئول عن هذه الجماعة الكثيرة لتعليمهم ، وتوجيههم ، وتربيتهم التربية الإسلامية أثار حماسهم ضد الحاكم الكافر أو على الأقل الفاسق، فهو بإثارته لحماس هؤلاء فهو يثير بالمقابل حماس الكفار هؤلاء، وحينئذ لابد أن يقع انفجار ، وهذا الانفجار نحسبه انفجارا ماديا محضا ، أما الحكام فواضح دفاعا عن كراسيهم وعن حكمهم بغير ما أنزل الله ، أما أولئك فحماس مش قائم على أصول التربية الإسلامية ، وهم في الواقع كما هو مشاهد في كثير من البلاد تحسبهم جميعا قلوبهم شتى ،لأنهم ما ربوا تربية إسلامية . ولذلك أول صدام يقع بينهم وبين أولئك الحكام فسينفرط عقد تجمعهم .ولا يبالى الإنسان يومئذ إلا بنفسه . ماهو السبب ؟ ما فيه تربية إسلامية ، فالرسول صلى الله عليه وسلم أقام ثلاث عشرة سنة في مكة كما هو معلوم يعلم الناس ويدعوهم للتوحيد لكن ما فيه تربية ، تجميع ، ترتيب إلى أن أذن الله لهم بالهجرة إلى المدينة هناك بدأ التجمع السياسى وكان قد اختار أنصارا من كبار الصحابة الذين رباهم على عينه ورباهم كما يريد هو، ولذلك نصرهم الله مع قلة عددهم على الكفار مع كثرة عددهم ، اليوم العكس تماما. لاشك أن هؤلاء الست ملايين أكثر من أنصار الدولة عددا لكن قد تكون الدولة أكثر عُددا تلاقى ما يستطيعون أن

يصمدوا لعدم وجود التربية الإسلامية الصحيحة مع الفقة الإسلامى الصحيح . لعلي قد أجبتك عن سؤالك ..بقى شيء آخر ؟

السائل : لا ما باقي .

السائل : ما رأيكم في القبض بعد الرفع من الركوع ؟

الشيخ : ليس له أصل في السنة .سمعتني .

السائل : ما سمعتك شيخ .

الشيخ : قلت ليس له أصل في السنة .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ... أي نعم .

السائل : إذا حاضت المرأة وهي في المسعى عليها أن تتوقف ؟

الشيخ : إيه ، حيث شعرت بالنزول هناك تستأنف بعد أن تطهر .

أبو ليلى : هذا السابع ..هذا السابع يا شيخ .

السائل : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات وليس سبع ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات ... .

الشيخ : نحن .

أبو ليلى : الله يعطيك العافية شيخ .

الشيخ : ويعطيك .

أبو ليلى : نسأل الله أن يتقبل .

الشيخ : اللهم أمين .